

بحار الأنوار

[248] خلفك (1) انتهى. والخبر الاخير يحتمل أن يكون المراد به وضعها خلفه لما ذكر، أو لعدم شغل القلب به، ولعله محمول على ما إذا لم يخف التلف، فان يكون شغل القلب أكثر. 6 - العلل والخصال: بالاسناد المتقدم عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: لا تلبسوا السواد فانه لباس فرعون (2). 7 - المحاسن: عن بعض أصحابه، عن ابن أسباط، عن عمه يعقوب بن سالم قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: يكون معي الدراهم فيها تماثيل وأنا محرم، فأجعلها في همياني وأشد في وسطي؟ قال: لا بأس، أو ليس هي نفقتك تعينك بعد الله (3). 8 - الخصال: عن أحمد بن الحسن القطان، عن الحسن بن علي السكري عن محمد بن زكريا البصري، عن جعفر بن محمد بن عمارة، عن أبيه، عن جابر الجعفي عن أبي جعفر عليه السلام قال: يجوز للمرأة لبس الديباج والحرير في غير صلاة وإحرام وحرمة ذلك على الرجال إلا في الجهاد، ويجوز أن تتختم بالذهب وتصلي فيه، وحرمة ذلك على الرجال (4). قال النبي صلى الله عليه وآله يا علي: لا تتختم بالذهب فانه زينتك في الجنة، ولا تلبس الحرير فانه لباسك في الجنة (5). 9 - غوالي اللئالي: قال النبي صلى الله عليه وآله: مشيرا إلى الذهب والحرير: هذان محرمان على ذكور امتي دون إناثهم. (1) _____ التهذيب ج 1 ص 240. (2) علل الشرايع ج 2 ص 35، الخصال ج 2 ص 158. (3) المحاسن ص 358. (4 و 5) الخصال ج 2 ص 142 في حديث طويل. _____